





# شرح الخلاصة الحسناء

## في أذكار الصباح والمساء

منقول من الشرح الصوتي لمعالي الشيخ الدكتور
صالح بن عبد الله بن حمد العصيمي
عضو هيئة كبار العلماء والمدرس بالحرمين الشريفين
غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

النسخة الأولى


شرح
الخلاصة الحسناء
في أذكار الصباح والمساء




# شرح الخلاصة الحسناء في أذكار الصباح والمساء

منقول من الشرح الصوتي لمعالي الشيخ الدكتور


صالح بن عبد الله بن حمد العصيمي

عضو هيئة كبار العلماء والمدرس بالحرمين الشريفين


غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

النسخة الأولى




للإعلام بالأخطاء الطِّباعية والاستدراكات والاقتراحات؛

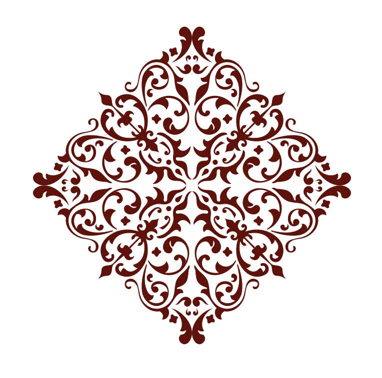
يُرجىٰ المراسلة علىٰ البريد التالي: Abdellahdj24@gmail.com



الحمد لله الَّذي جعل للعلم أُصولًا، وسهَّل بِها إليه وُصولًا، وأشهد ألَّا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسوله، صلَّىٰ الله وعليه وعلىٰ آله وصحبه ما بُيِّنت أصول العلومْ، وسلَّم عليه وعليهم ما أُبرِز المنطوق منها والمَفهومْ.

أمَّا بعد:

فهذا شرحُ (**الكتاب العاشر**) من (**المستوى الثّانِي**) من (**برنامج أصول العلم**) فِي (**سنته السّادسة**)؛ ثمانٍ وثلاثينَ وأربعمائةٍ وألف، وتسعٍ وثلاثين وأربعمائةٍ وألفٍ، وهو كتاب «**الخُلاصة الحسناء في أذكار الصّباح والمساء**»، لمصنِّفه صالح بن عبد الله بن حمدٍ العُصيميِّ.





قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## أَذْكَارُ الصَّبَاح:

## وَوَقْتُهَا مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ الثَّانِي إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ

قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

ابتدأ المصنِّف - وفَّقه الله - رسالتَه بالبسملة مُقتصِرًا عليها؛ اتِّباعًا للوارد فِي السُّنَّة النَّبويَّة فِي مكاتباتهِ ومراسلاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلىٰ المُلوكِ، والتَّصانيف تجري مجرَاها.

ثمَّ قال: (**أذكار الصَّباحِ**)، مُقدِّمًا أذكارَ الصَّباح علىٰ المساءِ؛ لأنَّ النَّهار يَسبِق اللَّيلَ، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا ٱلَّيۡلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِۚ﴾ [يس:٤٠].

فالنَّهار مُقدَّمٌ عليه، فَذِكْرُ ما تَعلَّق به مِن الأحكام مُقدَّمٌ علىٰ ذكرِ ما تعلَّق باللَّيل من الأحكام.

ومِن جملة تلك الأحكام: أذكار الصَّباح، فِي مُقابِل أذكار المساء، فأذكار الصَّباح تتعلَّق بأحكام النَّهار، وأذكار المساء تتعلَّق بأحكام اللَّيل.

**والأذكار**: جمعُ ذِكرٍ، والمراد بِها عند الإطلاق: ذكرُ الله.

و(ذكرُ الله) **شرعًا** هو حضورُ الله وإعظامُه فِي القلب واللِّسانِ أو أحدِهما.

ومِن جملة الأذكار المُوظَّفة شرعًا: أذكار الصَّباح، **والصَّباح**: اسمُ صدرِ النَّهار، فأوَّل النَّهار يُسمَّىٰ (صَباحًا)، فلا يشملُ النَّهار كُلَّه، ويختصُّ ببعضِه.

وعند أبي داودَ والتِّرمذيِّ وابن ماجهْ من حديث عثمانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ** ...» إلىٰ تمام الذِّكر الآتِي، فجعلَ الصَّباح بعض النَّهارِ، وجعلَ المساءَ بعض اللَّيلةِ.

**ومُبتدأُ الصَّباح**: يكونُ (**مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ**)، والمراد به عند الإطلاقِ: (**الفَجْرُ الثَّانِي**)، فهو الَّذي عُلِّقت به الأحكام؛ كوقت صلاة الفجر، وصيامِ اليومِ، فإنَّهما يبدءَان من الفجر الثَّانِي، فالصَّباح يبتدئُ من طلوع الفجر الثَّانِي.

**وعلامتُه**: الضِّياءُ والنُّور المُنفَسِح فِي الأُفُق عَرْضًا، وهذا تَمييزٌ له عن الفجرِ الأوَّل، ويُسمَّىٰ الثَّانِي (فجرًا صادقًا)، ويُسمَّىٰ الأوَّلُ (فجرًا كاذبًا)، **والفرقُ بينهما من جِهتين:**

- **إحداهما**: أنَّ الفجر الصَّادقَ - وهو الثَّانِي - يكون فِي الأُفُق عَرْضًا، أمَّا الفجْرُ الكاذب - وهو الأوَّل - فيكون في السَّماء طُولًا.

ففي الفجر الكاذب يَنتشِر النُّور فِي عَرْض الأُفق، وأمَّا فِي الفجر الكاذب فينصَدِعُ النُّور فِي السَّماء؛ أي يرتفع فِي السَّماء.

- **والأُخرىٰ**: أنَّ النُّور فِي الفجر الصَّادق لا يزال يتزايدُ ولا يخْلُفه ظلامٌ، وأمَّا فِي الفجر الكاذب فإنَّه يقِلُّ، ثمَّ يَتبعُه ظلامٌ، ثمَّ يأتِي بعد ذلك الفجر الصَّادق.

**ومنتهىٰ وقت الصُّبح**: (طُلُوعُ الشَّمْسِ)، فإنَّه أوَّلُ تَغيُّرٍ يَحدُثُ بعد طلوع الفجر الثَّانِي، فإذا طلعَ الفجر الثَّانِي ابتدأ للنَّهارِ حالٌ لا يرتفع عنها إلَّا بطلوع الشَّمس، فإذا طلعتِ الشَّمس انتقلَ النَّهارُ إلىٰ حالٍ ثانيةٍ.

والعرب يجعلون للنَّهار واللَّيل ساعاتٍ باعتبارِ الأحوالِ الَّتي تكون فيها، فعندَهم للنَّهار اثنا عشرَ ساعةً، ولِلَّيل اثنا عشر ساعةً، **ومرادُهم بـ(السَّاعة)**: مُدَّةٌ مِن الوقت ذات صفةٍ خاصَّةٍ.

**فمثلًا**: عندهم مِن ساعات النَّهار: **الهاجرةُ**، وتكون حينَ اشتداد الشَّمس، وعندهم مِن ساعات اللَّيل: **السَّحر**، وهي المدَّة الَّتي تكون بين الفجر الصَّادق والكاذب.

فمِن جملة ساعات النَّهار عندهم: **ساعة الصُّبح**، وهي الَّتي تكون من طلوع الفجر الثَّانِي إلىٰ طلوع الشَّمس، فبعد طلوع الشَّمس يبتدئ وقتٌ آخر هو **وقت الضُّحىٰ**، يبدأ شيئًا يسيرًا، ثمَّ لا يزال يرتفعُ.

**ومُبتدَأُ الإتيانِ بالأذكار الموظَّفة صباحًا**: هوَ بعد الفرَاغ مِن صلاة الفجرِ، فإنَّه وإن كان وقتُها يبتدئُ من طلوع الفجر الثَّانِي، إلَّا أنَّ تصرُّفَ السَّلف يَدُلُّ علىٰ هذا، فقد ذكر أبو عَمْرٍو الأوزاعيُّ أنَّ السَّلَفَ كانوا يَعْمُرون ما بين أذان الفجرِ وإقامتِه، وما بينَ أذان المغرب وإقامته: بالاستغفار والتَّسبيح، فهما مَعْمُوران بذكرٍ مُطلَقٍ: هو استغفار الله وتسبيحُه، فتكون الأذكار الَّتي تُشرَع صباحًا أو مسَاءً مَبدُوءةً بعدَهما.

وكانَ هذا الأمرُ إلىٰ وقتٍ قريبٍ؛ أنَّ النَّاس فِي قُطْرِنا هذا لا يشتغلون بعد أذان الفجر بقراءة قرآنٍ، وكذا بعد المغرب، وإنَّما يشتغِلون بالتَّسبيح والاستغفار حتَّىٰ يُقامَ للفجر أو يُقَام للمغرب، وقد نقلَها أبو عمرٍو حالًا للسَّلف، فكأنَّه إجماعٌ بقيَ العملُ به، حتَّىٰ

ضعُف النَّاس واختلطتْ عليهم معارفُهم وأعمالُهم.



## قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

## قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر الأوَّل من أذكار الصَّباح**؛ وهو أن يقول العبدُ: (اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي...) إلىٰ تمام هذا الذِّكر، ويكون قولُه (مَرَّةً وَاحِدَةً).

ثبتَ ذلك فِي حديث شدَّادِ بن أوسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عند البخاريِّ.

واللَّفظُ المذكورُ هو للرَّجلِ، وأمَّا المرأةُ فإنَّها تقولُ: (وَأَنَا أَمَتُكُ)، فخبَرُها عن نفسِها يكونُ باللَّائِق لحالِها.

وصحَّ عن أبي هريرةَ وسَعيدِ بن المسيَّبِ فِي غير هذا الذِّكر تحويلُ ذِكرِ المرأةِ بما يُناسِبُها، فلا يُقَالُ فِي حَقِّها: (وأنا عبدُك)، ومنه: حديثُ ابن مسعودٍ عند أحمدَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ...**»، فإنَّه لو كانتِ الأمَةُ بمعنىٰ العبدِ لَمَا قال: «**ابْنُ أَمَتِكَ**»، فالمرأة إذا جاءتْ به أيضًا تقول: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَمَتُكُ، وَابْنَةُ عَبْدِك، ابْنَةُ أَمَتِكَ**».

وقولُه فِي الذِّكر الوارِدِ هنا: («وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ»)؛ **المرادُ بـ(العهد والوعد) هنا**: ما ورد فِي سورة الفاتحة، فالعهدُ فيها: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦﴾ [الفاتحة]،

والوعدُ: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة]، كما ورد في «صحيح مسلمٍ» فِي حديث أبي هريرةَ المشهور، فهذا هو العهد والوعد الَّذي يُكرِّره العبدُ كلَّ يومٍ، بل يُكرِّره فِي يومه وليلَتِه مرَّاتٍ ومرَّاتٍ.

وقولُه: («مَا اسْتَطَعْتُ»)؛ هو باعتبارِ العهدِ: مَا استطاعَ مِن الوفاءِ به، وباعتبار الوعد: ما استطاع مِن تحصيلِه والغنيمةِ فيه.



قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ؛ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَىٰ نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر الثَّانِي مِن أذكار الصَّباح**، وهو أن يقولَ الذَّاكر: («يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ؛ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ...») إِلىٰ تمام الذِّكر، ويكون قولُه (**مَرَّةً وَاحِدَةً**).

ثبتَ ذلك عند النَّسائيِّ فِي «السُّنن الكبرىٰ» من حديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بإسنادٍ حسنٍ.

وانتهىٰ ذِكرُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلىٰ قوله: (**«وَلَا تَكِلْنِي إِلَىٰ نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ»**)، وما يَزيدُه بعضُ النَّاسِ مِن قولِهم: (ولَا أقَلَّ مِن ذلك) لا أصلَ له، فإنَّه لم يُرْوَ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



## قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَفْوَ وَالعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهمَّ احْفَظْني مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

## قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر الثَّالث من أذكار الصَّباح**، وهو أن يقولَ العبدُ: («اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَافيةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ...») إلىٰ تمام الذِّكر، ويكون قولُه (مَرَّةً وَاحِدَةً).

ثبت هذا فِي حديث عبد الله بنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عند أبي داودَ.

وقوله فِي الحديث: («وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي»)، قال وكيعُ بن الجرَّاح - وهو أحد رُواته -: «يَعْنِي الخَسْفَ»؛ أي في باطن الأرض.

فالاغتيال مِن تحتٍ يكون بالخسفِ، وهذا باعتبار ما كان يعرفه النَّاس.

وأمَّا اليوم: فقد صار مِنَ الاغتيال مِن تحتٍ: (النَّسفُ) أيضًا، فقد يُجعَل للعبد تحتَه ما ينسِفُه؛ أي يُفرِّقُه ويُقطِّعُه فِي عُلوٍّ.

**فالنَّسف** هو الأخذ فِي عُلوٍّ.

**والخسف** هو الأخذ فِي سُفْلٍ.

وكلاهما مِن الاغتيال.

**فالاغتيال من تحتٍ نوعان:**

- **أحدهما: الخسف**؛ وهو الرَّدُّ إلىٰ باطنِ الأرض.
- **والآخر: النَّسف**؛ وهو التَّفريق إلىٰ عُلوٍّ فوق الأرض، ممَّا يُسمَّىٰ اليوم بـ(الألغام)، فالألغام الَّتي تُجعَل هي اغتيالٌ مِن تحت، لكنَّها تُورِث نسْفًا، ولا تُورِثُ خسْفًا.



## قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «اللَّهُمَّ عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

## قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر الرَّابع من أذكار الصَّباح**، وهو أن يقول الذَّاكر: («اللَّهُمَّ عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ...») إلىٰ تمام الذِّكر، يأتِي به (**مَرَّةً وَاحِدَةً**).

ثبت ذلك من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عند أبي داود والتِّرمذيِّ بإسنادٍ صحيحٍ.

وقولهُ فِي آخر الحديث: («وَشِرْكِهِ») **فيه وجهان:**

- **أحدُهما**: كسر الشِّين وسكون الرَّاء: («وَشِرْكِهِ»).
- **والآخر**: فتح الشِّين والرَّاء: («وَشَرَكِهِ»).

فالأوَّل: من الشِّرك، والثَّانِي: من الشَّرَك.

**والشِّرْكُ** هو جعل شيءٍ من حقِّ الله لغيره.

وأمَّا **الشَّرَكُ**: فهيَ حبائلُ الشَّيطان، فأصل (الشَّرَك): الحِبَالة الَّتي تُنصَب لِقَنْصِ الصَّيد، وحِبَالةُ الشَّيطان هي مكائِدُه الَّتي يَكِيد بِها ابنَ آدمَ، لِيُضِلَّه عن سبيلِ الله، ومن جُملَتِها: الشِّرْك.

فالرِّواية الثَّانية أعمُّ من الأولىٰ.

وما كان مِن هذا الجنسِ فإنَّه من السُّنن المتنوِّعة؛ أي الَّتي يأتِي بِها العبد تارةً هكذا، وتارةً هكذا، ولا يجمعُ بينهما، فتارةً يقول الذَّاكر: («وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ»)، وتارةً في وقتٍ آخر يقول: («وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرَكِهِ»)، ويمتنع الجمعُ بينهما؛ للجزم بأنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يفعلْه، فلو جمعَ لَنقلَ الرَّاوي فقال: («وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ وَشَرَكِهِ»)، لكن لمَّا اقتُصِر علىٰ إحدىٰ الرِّوايتين وجاءت مرَّةً هكذا ومرَّةً هكذا، عُلِم أنَّهما روايتان.

وهما بمنزلة السُّنن المتنوِّعة الَّتي جاءت فِي محلٍّ واحدٍ.

**وأحسن الأقوال فِي السُّنن المتنوِّعة**: أنَّ العبدَ يفعل واحدًا فِي وقتٍ، ويفعل الآخر في وقتٍ آخر، وهذا اختيار ابن تيميَّةَ الحفيدِ فِي قاعدةٍ مُفرَدةٍ له فِي هذا، وتبعه أبو الفرج ابن رجبٍ فِي قواعده المعروفة.



## قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللَّهُ:

* «رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا». (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ).

## قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللَّهُ:

هذا هو **الذِّكر الخامس من أذكار الصَّباح**، وهو أن يقول الذَّاكرُ: («رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلامِ دِينًا...») إلىٰ آخر الذِّكر الوارد، يقولُه (**ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**).

ثبت هذا عند أبي داود والنَّسائيُّ فِي «سننه الكبرىٰ» وابن ماجهْ مِن حديث رجلٍ خدم النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو حديثٌ حسنٌ، وقوَّىٰ ابنُ حجرٍ في «فتح الباري» إسنادَه.

والمحفوظ فِي آخره: («وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا»)، ووقع فِي بعض طُرقِه بلفظِ: «وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا»، وهي لا تصحُّ، فالمحفوظ في لفظه ذِكرُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنُّبوَّة.



قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ». (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ).

قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر السَّادس من أذكار الصَّباح**، وهو أن يقول الذَّاكر: («بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيءٌ...») إلىٰ آخرِ الذِّكر الوارد، يقولُه (**ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**).

ثبت هذا مِن حديث عثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند التِّرمذيِّ وابن ماجهْ، وهو حديث حسنٌ.

**وفيه**: أنَّ اسم الله يُدفَع به الشَّرُّ، كما يُستدَرُّ به الخيرُ.

فقولُ القائلِ - مثلًا - عند ابتداء طعامه وشرابه: بسم الله، هو استدرارٌ للخير بطلبِ بركة الطَّعام.

**فاسم (الله) يجري الانتفاعُ بذكرِه فِي أمرين:**

- **أحدهما**: أن يُستدرَّ به الخيرُ؛ أي يُستمَدَّ ويُطلَبَ.
- **والآخر**: أنْ يُدفعَ به الشَّرُّ.



### قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ». (عَشْرَ مَرَّاتٍ).

### قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر السَّابع من أذكار الصَّباح**، وهو قولُ الذَّاكرِ: («لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ...») إلىٰ تمام الذِّكر الوارد، يقول ذلك (**عَشْرَ مَرَّاتٍ**).

ثبت هذا من حديث أبي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أبي داود والنَّسائيِّ فِي «الكبرىٰ» وابنِ ماجهْ، وإسنادُهُ صحيحٌ.

واختُلف فِي اسم راويه، وأحسنُ الأقوال فيه: أنَّه أبو عيَّاشٍ الزُّرَقِيُّ، وبه جزم أبو أحمدَ الحاكمُ، وأبو بِشْرٍ الدُّولابِيُّ من الحُفَّاظ.

وهذا الذِّكر يأتِي به العبدُ عشر مرَّات باعتبار كونِه مِن ذِكر الصَّباح، وكذلك يأتِي أنَّه يكون عشرًا فِي أذكار المساءِ.

وثبتَ فِي «الصَّحيحين» أنَّ هذا الذِّكرَ يكون مائةَ مرَّةٍ فِي أذكار اليومِ واللَّيلةِ.

وأذكارُ اليوم واللَّيلة قدْرٌ زائدٌ علىٰ أذكار الصَّباح والمَساء، فالصَّباح: بعضُ اليوم، والمساءُ: بعضُ اللَّيلة، فما كان مُختصًّا بالصَّباح والمساء لا يُؤتَىٰ به فِي غيرهما، وأمَّا ما كان لليومِ واللَّيلة فيُؤْتَىٰ به فِي أيِّ وقتٍ ولو فِي الصَّباح والمساءِ.

**وتقريب هذا**: أنَّ العبدَ لو أرادَ أن يقتصِرَ علىٰ: (لا إله إلَّا الله وحدَه لا شريك له، له الملك وله الحمدُ) عشرَ مرَّاتٍ، فمحلُّها: الصَّباحُ أو المساءُ.

فلو جاء بِها فِي غيرهما لم يكن ذِكرًا مطلوبًا، وإن كان مشروعًا، فهو من الذِّكر المُطلق، لكن أن يكون مطلوبًا مأمورًا به فلا.

وأمَّا عدد المائةِ فهو واسعٌ فِي اللَّيل والنَّهار، فلو أنَّه جاء بِهذه المائة فِي الصَّباح أو جاء بها فِي المساء كانت محلًّا لها، لكن لو أراد أن يقتصِر فِي الصَّباح علىٰ العشر، ثمَّ فِي بقيَّة اليوم يأتِي بالمائةِ كان ذلك آتيًا بذِكر (لا إله إلا الله وحده لا شريك له...)، مائة مرَّةٍ.

**والمقصود**: أن تعلمَ أنَّ أذكار الصَّباح أَضْيَقُ من أذكار اليوم، وأنَّ أذكار المساء أضيقُ من أذكار اللَّيلة، وهما أوسعُ منه.

**فمثلًا**: قراءة الآيتين مِن آخر سورة البقرةِ هما من أذكار اللَّيلة، وليسَا من أذكار المساء؛ لأنَّ النَّبيَّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمَّا ذكرها فِي حديث أبي مسعودٍ البدريِّ قال: «**مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ**»، فله أن يقرأها فِي اللَّيلة فِي أيِّ وقتٍ، فلو قرأها فِي وقت أذكار المساء جاء بِها في اللَّيلة، ولو قرأها بعد صلاة العشاء أو فِي السَّاعة الثَّانية عشر من اللَّيل كان آتيًا بِها في وقتها فِي ذكرِ اللَّيلةِ.



## قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

❋ «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ». (مِائَةَ مَرَّةٍ، وَتَزِيدُ مَا شِئْتَ؛ لِلْإِذْنِ شَرْعًا بِالزِّيَادَةِ فِيهِ).

## قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر الثَّامن مِن أذكار الصَّباح**، وهو قول: («سُبْحَانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ». مِائَةَ مَرَّةٍ).

ثبت هذا من حديث أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلمٍ فِي «صحيحِه».

وقوله: (وَتَزِيدُ مَا شِئْتَ)؛ يعني فوق المائةِ، ولا تنتهي الزِّيادة إلىٰ حدٍّ، كما قال: (لِلْإِذْنِ شَرْعًا بِالزِّيَادَةِ فِيهِ)، ففي حديثِ أبي هريرةَ المذكورِ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمَّا ذكرَه قال: «**لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ القِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ**».

فقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَوْ زَادَ عَلَيْهِ**» **له معنيانِ**:

❋ **أحدهما: معنًىٰ خاصٌّ**؛ وهو أن يَزيدَ من الذِّكر المذكورِ نفسِه فوق المائةِ، فيقول: (سبحان الله وبحمده) مائةً وعشرين مرَّةً، أو فوق ذلك.

❋ **والآخر: معنًىٰ عامٌّ**؛ وهو أن يزيد عليه من الذِّكر المطلَقِ؛ تسبيحًا، وتهليلًا، وتحميدًا، وتكبيرًا؛ كأن يفرغَ العبد من عدد المائة مِن (سبحان الله وبحمده)، ثمَّ يقول خمسين مرَّةً: (سبحان الله العظيم)، فهذا يكونُ أزيدَ مِمَّنْ قال: (سبحان الله وبحمده)

مائة مرَّةٍ.

وكِلا هذين المعنيين حقٌّ، فالَّذي يزيدُ فِي العددِ فِي (سبحانَ الله وبحمده) فوق المائة يكون قد زادَ علىٰ الاقتصارِ علىٰ المائة، وكذلك الَّذي يزيدُ عليها بتَسبيحٍ أو تَهليلٍ أو تحميدٍ أو تكبيرٍ آخرَ يكون قد زاد علىٰ عدد المائة.



قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر التَّاسع مِن أذكار الصَّباح**، وهو قولُ الذَّاكِر: («اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وبِكَ أَمْسَيْنَا...») إلىٰ تمامِه، يقوله (مَرَّةً وَاحِدَةً).

ثبت هذا من حديث أبي هريرةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عند أبي داودَ.

واختلفَ رواتُه فِي الجملة الأخيرةِ منه: («وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»)، فرواه بعضُهم علىٰ هذا الوجه، ورواهُ بعضهم بلفظ: «**وَإِلَيْكَ المَصِيرُ**».

وأحسنَ ابنُ القيِّم رَحِمَهُٱللَّهُ بملاحظة معنىٰ الحديث فِي التَّرجيح بين اللَّفظينِ، بجعل (النُّشور) مُناسبًا للصَّباح، وجعلِ (المصيرِ) مُناسبًا لِلَّيل.

فقولنا: («وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»)؛ يعني وإليكَ الحياةُ والانْبِعَاثُ، فهو الَّذي ينشُرُ الخلقَ مِن القبور مُحيِيًا لهم باعثًا لهم مِن قبورهم، وهذا يُناسِب اسم (الصَّباح).

وقولنا: («وَإِلَيْكَ المَصِيرُ»)؛ أي المرجعُ والمَآبُ، وهذا مُناسِبٌ المساءَ؛ لأنَّ النَّاس فِي المساء يَؤُوبون ويَرْجعون إلىٰ دُورِهم ويَستقِرُّون فيها، فالمناسِب مِع الإمساءِ قولُ: (وَإِلَيْكَ المَصِيرُ).

## قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ المُلْكُ للهِ، وَالحَمْدُ للهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذَا اليَوْمِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذَا اليَوْمِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ، وَسُوءِ الكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي القَبْرِ». **(مَرَّةً وَاحِدَةً)**.

## قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر العاشر مِن أذكار الصَّباح**، وهو أن يقولَ الذَّاكِر: («أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ المُلْكُ للهِ...») إلىٰ تمام هذا الذِّكرِ، يقولهُ **(مَرَّةً وَاحِدَةً)**.

ثبت هذا الذِّكر مِن حديث أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مُسلمٍ.

وقولُه فيه: («وَسُوءِ الكِبَرِ») **فيه لُغتَانِ**:

- **إحداهما**: كسر كافِه وفتح يائِه: («الكِبَر»).
- **والآخر**: كسرُ كافِه وسكونُ بائِه: («الكِبْر»).

**والفرقُ بينهما**:

- **أنَّ الأوَّل** – وهو («الكِبَر») –: مِن امتداد العُمرِ، فيمتدُّ بالإنسانِ عُمُره حتَّىٰ يُرَدَّ إلىٰ أَرْذلِه – أي أضعفِه –، فهي حالٌ سيِّئةٌ يَستعيذُ الإنسانُ مِن بلوغِها.
- **وأمَّا الثَّانِي** – («الكِبْر») –: فهو مِن **التَّكبُّر**؛ وهو ردُّ الحقِّ واحتقارُ النَّاس.

و(«سُوءِ الكِبْرِ») **له معنيان:**

- **أحدهما**: أنَّه مِن إضافة الصِّفة إلىٰ الموصوف، فتقديرُه: (الكِبْرِ السَّيِّئ).
- **والآخر**: أن يكونَ (سوءُ الكِبْر) مَا ذُمَّ شرعًا دون ما مُدِحَ، وهو الكِبْر فِي صفِّ القتال معَ المشركين.

ويرتفع بِهذا الإشكالُ فِي توهُّم أنَّ هذه اللَّفظة لا يمكن أن تكون بمعنىٰ (الكِبْر)، بدعوىٰ أنَّ الكِبْر كلُّه سيِّءٌ، وليس منه حسنٌ!

وجوابُها: أنَّ هذا يأتِي علىٰ المعنيين المذكورين، وكلاهما صحيحٌ.

فالحديث يُحفَظ فيه أن يقول العبدُ: («وسُوءِ الكِبَرِ»)، أو أن يقول: («وَسُوءِ الكِبْرِ»)، ويكون هذا من جملة السُّنن المتنوِّعة الَّتي يأتِي بِها تارةً علىٰ وجهٍ، ويأتي بِها فِي وقتٍ آخر علىٰ وجهٍ آخرَ.



## قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ، أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ، فَمِنْكَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَلَكَ الحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

## قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر الحادي عشر من أذكار الصَّباح**، وهو قولُ الذَّاكرِ: («اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ، أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلقِكَ...»)، إلىٰ آخر الذِّكر الواردِ، يقولُه العبدُ (**مَرَّةً وَاحِدَةً**).

ثبت هذا عند أبي داودَ والنَّسائيِّ فِي «الكُبْرىٰ» مِن حديث عبد الله بنِ غنَّامٍ البَيَاضِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهو حديثٌ صحيحٌ.

وفِي الحديثِ: أنَّ من قالَه «**حِينَ يُصْبِحُ فَقَدْ أَدَّىٰ شُكْرَ يَوْمِهِ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمْسِي فَقَدْ أَدَّىٰ شُكْرَ لَيْلَتِهِ**»؛ فهو مِن الأذكار العظيمةِ؛ لجلالة ما يترتَّب عليه مِن كون العبد شاكرًا اللهَ يومَه وليلتَه.



## قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «أَصْبَحْنَا عَلَىٰ فِطْرَةِ الإِسْلَامِ، وَعَلَىٰ كَلِمَةِ الإِخْلَاصِ، وَعَلَىٰ دِينِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَىٰ مِلَّةِ أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا مُسْلِمًا، وَمَا كَانَ مِنَ المُشْرِكِينَ». (**مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الصَّبَاحِ فَقَطْ**).

## قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر الثَّانِي عشر من أذكار الصَّباح**، وهو قولُ الذَّاكِرِ: («أَصْبَحْنَا عَلَىٰ فِطْرَةِ الإِسْلَامِ، وَعَلَىٰ كَلِمَةِ الإِخْلَاصِ...») إلىٰ آخر الذِّكر الوارد.

ثبت هذا عند النِّسائيِّ فِي «السُّنن الكبرىٰ» مِن حديث عبد الرَّحمن بْنِ أَبْزَىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

يأتِي به الذَّاكِرُ (**مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الصَّبَاحِ فَقَطْ**)، فلا يُقَال فِي المساء، فهو مِن الأذكارِ الخاصَّة فِي الصَّباح.

**ووجه تخصيصِه بـ(الصَّباح) أمران:**

* **أحدهما: باعتبار الرِّواية**: فإنَّ الواردَ فِي حديث عبد الرَّحمن بنِ أَبْزَىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقولُه إذا أصبحَ، وأمَّا رِواية الإمساءِ فلا تصحُّ.

* **والآخر: باعتبار الدِّراية**، فإنَّ الصَّباحَ حالُ انبعاثٍ يُفتَقَر فيها إلىٰ تجديد العهد، وأمَّا المساءُ: فحالُ رُجُوعٍ لا تَحتاجُ إلىٰ تَجديدِ عهدٍ، فإذا أصبحَ العبدُ وانبعث إلىٰ

مصالحِه الدِّينيَّة والدُّنيويَّة فهو مُحتَاجٌ إلىٰ تجديد عهدِه مع ربِّه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، فيقولُ هذا الذِّكرَ تجديدًا للعهد مع ربِّه وتقويةً له.



## قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «اللَّهمَّ إِنَّا أَصْبَحْنَا نُشْهِدُكَ، وَنُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَمَلَائِكَتَكَ، وَجَمِيعَ خَلْقِكَ، أَنَّكَ أَنْتَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ». (**مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا، فِي الصَّبَاحِ فَقَطْ**).

## قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر الثَّالث عشر من أذكار الصَّباح**، وهو قولُ الذَّاكِر: («اللَّهُمَّ إِنَّا أَصْبَحْنَا نُشْهِدُكَ، وَنُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ...») إلىٰ تمام الذِّكر.

ثبتَ هذا عند أبي داودَ والبُخاريِّ فِي «الأدب المُفْرَد» من حديث أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأمثلُ وجوهه هي رواية البخاريِّ فِي «الأدب المُفرَدِ».

وهذا الذِّكر يُخَيَّر فيه العبدُ بين الإتيانِ به (**مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا**)؛ لوقوع ذلك فِي الحديثِ، وأنَّه إذا قال هذا الذِّكْرَ مَرَّةً واحدةً «**أَعْتَقَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ رُبُعَهُ مِنَ النَّارِ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ، فَإِنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَعْتَقَ اللهُ نِصْفَهُ، وَإِنْ قَالَهَا ثَلَاثًا أَعْتَقَ اللهُ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهِ، فَإِنْ قَالَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَعْتَقَهُ اللهُ ذَلِكَ اليَوْمَ مِنَ النَّارِ**»، فالأكمل: أن يأتِي به العبدُ أربعَ مرَّاتٍ.

فحصول الحالِ الكاملةِ مِن عِتقِ النَّفس مِن النَّار تكون بالأربع، لكنْ لوِ اقتصرَ علىٰ المرَّةِ أو المرَّتين أو الثَّلاث كان ذلك مِن المأذونِ به شرعًا، بخلافِ ما تقدَّم مِن الأذكار المحدَّدة بعددٍ، فإنَّ العدد فيها مُرادٌ شرعًا، فما وقع فيه مِن الأذكار أنَّه يقوله ثلاث مرَّاتٍ: فإنَّ الوجهَ الشَّرعيَّ الكاملَ يكون بالإتيان به ثلاث مرَّاتٍ، فإذا نقصَ عنها لم

يأتِ به شرعًا، فإذا كان قد رُتِّبَ عليه ثوابٌ لم يَحصُلْ له، فإنَّ المُقدَّرَ شرعًا يتعلَّق به الثَّوابُ، كما قال ابنُ سِعدِيٍّ:

وَمَنْ أَتَىٰ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ عَمَلْ    قَدِ اسْتَحَقَّ مَا لَهُ عَلَىٰ العَمَلْ

أي إذا جاء به علىٰ الصِّفة الشَّرعية وقع له أجرُها.

كالَّذي يطوف نفلًا حول البيت، فإنَّ الطَّواف نفلًا يكون سبعًا، فإذا طافَ خمسًا أو أربعًا أو ثلاثًا لم يُوقِعِ العبادةَ علىٰ صفتها الشَّرعيَّة، وكذلك إذا أخلَّ بالعدد المُقدَّر شرعًا فِي ذِكره لم يُوقِعْه علىٰ الصِّفة الشَّرعيَّة، بخلاف ما جاء الإذن فيه تخييرًا فِي عدده أو زيادةً عليه، كهذا الحديث؛ أنَّ الإنسانَ إذا شاء قاله مرَّةً أو مرَّتين أو ثلاثًا أو أربعًا، والأكملُ: أن يأتِي به أربعًا.

وهذا الذِّكر ممَّا يُقال (**فِي الصَّبَاحِ فَقَطْ**)، كما ورد فِي الحديث، فلا يُقَال فِي المساء، ويختصُّ بالمعنىٰ الَّذي ذكرناه روايةً ودرايةً:

- فالرِّواية ليس فيها إلَّا الصَّباح، وما جاء فيها من ذِكر المساء فلا تصحُّ.

- وكذلك ملاحظة المعنىٰ فِي الإشهادِ تُناسِبُ حالَ الانبعاث فِي الصَّباح؛ مِن أنَّه يُشهِدُ اللهَ وحَملَةَ عرشِه وملائكتَه وجميعَ خلقِه علىٰ وحدانيَّة الله، وإثباتِ الرِّسالة لمحمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا المعنَىٰ لا تُوجد مُناسبَتُه فِي المساء، ولذلك لم يأتِ مثلُه فِي أذكار النَّوم.

وهذه الأذكار الَّتي فرغنا منها - وهي أذكار الصَّباح -: باعتبار المقيَّد شرعًا، أمَّا باعتبار الزِّيادة عليها إذا فرغ منها فتدخلُ فِي الذِّكر المطلَق.

فلو قُدِّر أنَّ أحدًا جاء بِهذه الأذكار، ثمَّ أراد أن يزيد تسبيحًا، أو تحميدًا، أو تَهليلًا، أو تكبيرًا، أو تقديسًا، أو غير ذلك؛ فهذا مُندرِجٌ فِي جملة الإذنِ بالذِّكْر، وقد تقدَّم معنا حديثُ عائشةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا عند مسلمٍ أنَّ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ كان يذكرُ الله علىٰ كلِّ أحيانِه، فلو أراد الإنسان أن يجعل له وِردًا من الذِّكر بعد هذه كان ذلك جائزًا، ولو قيَّدَه بعددٍ.

يعني لو أنَّ إنسانًا بعدَ هذه الأذكار عقدَ مع نفسِه العزمَ علىٰ أن يأتِي بالصَّلاة علىٰ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ مائةَ مرَّةٍ، أو بالاستغفارِ والتَّوبة إلىٰ الله مائة مرَّةٍ، وغيرَ ذلك من الأذكار، وجعل هذا فِي وِردِه الَّذي يذكرُه بعد أذكار الصَّباح = كان ذلك جائزًا، فهو مِن قَبيل الذِّكر الجائزِ، مِن غيرِ اعتقادِ التَّعبُّد بِهذه الهيئة، فهو لا يعتقدُ أنَّ هذه الهيئة مُتعبَّدٌ بِها، وإنَّما لمناسبةِ حالِه.

وكان عملُ السَّلف علىٰ هذا، ولم يُنكِرْه أحدٌ منهم، إلَّا مع اعتقاد التَّعبُّدِ أنَّ هذا مشروعٌ أنْ يُجعَل عبادةً.

وعلامة المَشروعيَّة: أن يدعوَ النَّاس إليهَا، وهذا مِن الغلط، فَفَرْقٌ بين ما يفعلُه الإنسانُ فِي إصلاحِ قلبه ونفسِه، وبينَ ما يدعو إليه، فالَّذي يدعُو إليه هو الوارد فِي خطاب الشَّرع، فالَّذي ورد فِي خطاب الشَّرع هو الَّذي يدعو النَّاس إليه، وأمَّا ما رُجِع فيه إلىٰ قاعدةٍ شرعيَّةٍ فهذا يعمل به الإنسان فِي خاصَّةِ نفسِه.

وكان إلىٰ وقتٍ قريبٍ فِي قُطرِنا هذا يستعملون الأوراد الَّتي فيها ذِكرٌ خاصٌّ فِي وقت الصَّباح أو فِي وقت المساءِ زيادةً علىٰ هذا، فغالبًا كلُّ واحدٍ مِن أهل العلم والعبادة يجعل له ذِكرًا، وكان مِن أكثر الأوراد الَّتي يستعملونَها هنا فِي قُطرنا هذا الوردَ

المأثور عن الشَّيخ سعدِ بن عَتيقٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، كان له وِردٌ يُطبَع إلىٰ وقتٍ قريبٍ حتَّىٰ تركه النَّاس، وكذلك كان هناك وِردٌ للشَّيخ ابنِ قاسمٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ اسمُه «المصطفىٰ المختار» كتبَه للملك عبد العزيز، ثمَّ شُهِرت نسبتُه إلىٰ الملك عبد العزيز، وطُبِع باسمه مِرارًا؛ هذا مِن قبيل الجائز، وليس مِن قبيل ما يُدعىٰ إليه النَّاس، ويُؤْمَرُون به، وهكذا لو فعل الإنسانُ مع نفسه ما يصلُح أن يكون ذِكرًا بعد الأذكار المُوظَّفة شرعًا؛ فهذا لا مانعَ منه، ما لم يعتقدِ التَّعبُّدَ بِهذا وأنَّه يُشرَع ويدعو النَّاسَ إليه؛ فإنَّه يُمنَع منه.



قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

## أَذْكَارُ المَسَاءِ:

**وَوَقْتُهَا مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى غِيَابِ الشَّفَقِ الأَحْمَرِ، وَهُوَ ابْتِدَاءُ وَقْتِ العِشَاءِ**

قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

لمَّا فرغ المُصَنِّف - وَفَّقَهُ الله - مِن ذكرِ أذكار الصَّباح، أتبعَها بـ(**أذكار المساءِ**).

وكما تقدَّم أنَّ الصَّباح صدرُ النَّهارِ، فالمساء صدر اللَّيلةِ، فأوَّل اللَّيةِ هو مساؤُها، واللَّيلة تبتدئ إجماعًا (**مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ**)، فما قبل غروب الشَّمس لا يُسمَّىٰ (ليلةً)، وإنَّما يُسمَّىٰ (ليلةً) ما كان بعدها.

والمساء بعضُ اللَّيلة، كما تقدَّم فِي حديث عثمانَ عند التِّرمذي وغيره: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ**»، فجعلَ المساءَ بعضَ اللَّيلةِ، واللَّيلةُ لا تبتدئ إلَّا مِن غروب الشَّمس.

وفِي حديث سيِّدِ الاستغفار: «**وَمَنْ قَالَهَا بَعْدَمَا يُمْسِي مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ...**»، فجعل مرجعَ المساء إلىٰ اللَّيلةِ.

وقال: «**وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ...**»، والنَّهارُ ينتهي إجماعًا عند غروب الشَّمس.

**فأصحُّ الأقوال فِي ابتداء المساء**: أنَّه مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ.

ثمَّ ذكر **منتهاه** بقوله: (إِلَى غِيَابِ الشَّفَقِ الأَحْمَرِ، وَهُوَ ابْتِدَاءُ وَقْتِ العِشَاءِ)، وهذا أوَّل تَغيُّرٍ يعرِضُ فِي اللَّيلة بعد غروب الشَّمس، فإنَّه إذا غَربتِ الشَّمس وغَشَتِ الظُّلمةُ النَّاسَ لم يزلِ الأمر علىٰ ذلك حتَّىٰ يغيبَ الشَّفق الأحمر، وغيابُه: هو وقت ابتداء العِشاء، ولذلك قال تقريبًا لفهمِه: (وَهُوَ ابْتِدَاءُ وَقْتِ العِشَاءِ)، فالحُمرة الَّتي تَعْقُب الشَّمسَ - وتُسمَّىٰ (شفقًا أحمرَ) - إذا غابتِ انتهىٰ وقتُ المغرب، وابتدأ وقت العشاء، وهذا أوَّلُ تغيُّرٍ يكون بعد غروب الشَّمس.

**فالأشبه**: أنَّ انتهاء المساء يكون إلىٰ غياب الشَّفق الأحمر.

وكما تقدَّم أنَّ أذكار الصَّباح وإن كان مُبتدَأُ الصَّباح مِن طلوع الفجر الثَّانِي إلَّا أنَّها تُقالُ بعد صلاة الفجر، فكذلك يُقال فِي أذكار المساء؛ أنَّه وإن كان المساءُ يبتدئ من غروب الشَّمس إلَّا أنَّه يكون الإتيان بِها بعد صلاة المغربِ، إذا فرغ من أذكار الصَّلاة فإنَّه يأتِي بأذكار المساء.

وذكرنا فيما سلف أنَّ أبا عَمرٍو الأوزاعيَّ ذكرَ أنَّ حال السَّلف أنَّهم كانوا بعد أذانِ الفجرِ والمغربِ يذكرون الله ويُسبِّحونه ويستغفرونَه - أي ذِكرًا عامًّا مُطلَقًا -، ثمَّ بعد ذلك تكون صلاة الفرضِ، ثمَّ بعد ذلك يأتِي الإنسان بأذكار الصَّلاة، ثمَّ يأتِي بأذكار الصَّباح بعدها، وبأذكار المساء بعد أذكار صلاة المغرب.

وقد ذكرنا مِن قبل أنَّ **الأفضلَ أن يأتي بهذه الأذكار فِي البيت؛ لأمرين**:

❋ **أحدهما**: أنَّ الأحاديث الواردةَ لم يأتِ فِي شيءٍ منها أنَّها كانت فِي المسجد،

وإنَّما كانت فِي البيت، فهي خارجَ المسجد فِي أذكار الصَّباح والمساء.

❊ **والآخر**: أنَّ راتبة الصَّلاة - وهي أفضل العملِ فِي المسجد بعد الفريضة - تكون فِي البيت، فكذلكَ الأذكارُ صباحًا ومساءً: مِمَّا تُعْمَر به البيوتُ، إلَّا مَن بقي فِي المسجد إلىٰ وقتِ انقضائِهِمَا، فهذا يأتِي بِها في المسجد.

يعني: الَّذي يريد أن يجلس بعد صلاة الفجر إلىٰ طلوع الشَّمس يأتِي بالأذكار في المسجد، لكن الَّذي يريد أن يذهب إلىٰ البيت فإنَّه يأتِي بِها فِي البيت، وكذلك مَن يريد أن يجلس فِي المسجد إلىٰ وقت العشاء هذا يأتِي بِها فِي المسجد، لكن إن كان سيخرج من المسجد فالأفضل أن يأتِي بِها فِي البيت.



قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

* «يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ؛ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَىٰ نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

* «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العَفْوَ وَالعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

* «اللَّهُمَّ عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ شَيءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

* «رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيًّا». (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ).

* «بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ». (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ).

* «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ». (عَشْرَ مَرَّاتٍ).

* «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ». (مِائَةَ مَرَّةٍ، وَتَزِيدُ مَا شِئْتَ؛ لِلْإِذْنِ شَرْعًا بِالزِّيَادَةِ فِيهِ).

* «اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ المَصِيرُ». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

* «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَىٰ المُلْكُ للهِ، وَالحَمْدُ للهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ، وَسُوءِ الكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي القَبْرِ». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

* «اللَّهُمَّ مَا أَمْسَىٰ بِي مِنْ نِعْمَةٍ، أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ، فَمِنْكَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، فَلَكَ الحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ». (مَرَّةً وَاحِدَةً).

## قَالَ الشَّارِحُ وفَّقَهُ اللهُ:

ذكر المُصَنِّف - وفَّقه الله - فيما مضىٰ الأذكار الأحدَ عشرَ المنتهيةَ إلىٰ قوله: («اللَّهُمَّ مَا أَمْسَىٰ بِي مِنْ نِعْمَةٍ...»)، وهي إزاءَ الأذكار المتقدِّمة فِي أذكار الصَّباح، فكلُّ هذه الأذكار ممَّا تقدَّم الإتيانُ به فِي الصَّباح، فهي أذكارٌ مُشتَركةٌ بين الصَّباح والمساء، وتختلف فِي شيءٍ من ألفاظِها يأتِي التَّنبيه عليه.

**فالذِّكر الأوَّل:** هو سيِّد الاستغفار: («اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ...»)، وهو كسابقه فِي الصَّباح.

وسبقَ أن ذكرْنا أنَّ المرأةَ تقولُ: («وَأَنَا أَمَتُكَ»)، ولا تقول: (وأنا عبدُك).

**والذِّكر الثَّانِي**: قوله: («يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ...»)، وهو كسابقه فِي الصَّباح.

ونبَّهْنا حينئذٍ أنَّ مِن النَّاس مَن يزيد فيه بقولِه بعدَ: («وَلَا تَكِلْنِي إِلَىٰ نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ») أن يقولَ: (ولا أقلَّ من ذلك)، وهي غير واردةٍ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

**ثمَّ الذِّكر الثَّالث**: نظيرُ سابقه فِي الصَّباح، وذكرْنا حينئذٍ أنَّ قولـه: («وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي») **يشمل معنيين**:

- **أحدهما**: الخسف.
- **والآخر**: النَّسف.

**ثمَّ الذِّكر الرَّابع**: («اللَّهُمَّ عَالِمَ الغَيْبِ...») إلىٰ آخره، نظير سابقه فِي الصَّباح، وذكرنا أنَّ آخره: («وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ») **فيه وجهان**:

- **أحدهما**: («وَشِرْكِهِ»)، من الشِّرْك.
- **والآخر**: («وَشَرَكِهِ»)، من الشَّرَك، **والشَّرَكُ** هي حبالة الشَّيطان الَّتي ينصبها للنَّاس بمكائِدِه ومصائده.

**والذِّكر الخامس**: («رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا...»)، وتقدَّم فِي الصَّباح.

ونبَّهْنا أنَّ المحفوظ في الجملة الأخيرة: («وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ نَبِيًّا»)، أمَّا لفظُ (الرِّسالة) فلا يصحُّ.

**ثمَّ الذِّكر السَّادس**: وهو: («بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ...»)، وهو كسابقه.

**وفِي السَّابع**: («لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ...»).

وكذلك فِي **الثَّامن**: («سُبْحَانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ...»).

هذه الأذكار الثَّمانية تُقَال بألفاظها فِي الصَّباح والمساء.

أمَّا **الذِّكر التَّاسع** وهو: («اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ المَصِيرُ»)، **فيُفارق ذِكرَ الصَّباحِ من جهتين**:

* **إحداهما**: أنَّه فِي الصَّباح يُقدَّم: («بِكَ أَصْبَحْنَا»)، وفِي المساء يُقدَّم: («بِكَ أَمْسَيْنَا»).

* **والأخرىٰ**: أنَّه فِي الصَّباح يُختَم بقول: («وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»)، وأمَّا فِي المساء فيُختَم بقولِ: («وَإِلَيْكَ المَصِيرُ»).

وذكرْنا مناسبةَ هذا فيما تقدَّم نقلًا عن ابنِ القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

**[مسألةٌ]**: فِي هذا الذِّكرِ يُقال فِي الصَّباح: («وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ»)، وكذلك فِي المساء، لماذا لم يُغيَّر فيَصيرَ: («وَبِكَ نَمُوتُ، وَبِكَ نَحْيَا»)؟

**[الجواب]**: لم يُغيَّر لأنَّ الحياةَ مُتقدِّمةٌ علىٰ الممات، فيحيَا العبدُ ثمَّ يموتُ.

أمَّا الحياة الثَّانية بعدَ البعثِ فهي فِي دارِ جزاءٍ، وليست فِي دار عملٍ، فالذَّاكرُ عندما يقول: («وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ»)؛ أي وبِكَ نحيا لمَّا أحييْتَنا فِي هذه الحياة الدُّنيا، وبك نموت إذا مُتنْا فِي هذه الحياة الدُّنيا، فبقيتْ هذه الجملة دون تغييرٍ فِي الذِّكرين.

وفِي **الذِّكر العاشِر**: فُرِّق بين الصَّباح والمساء:

- ففي الصَّباح: («أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ المُلْكُ للهِ»)، وفِي المساء: («أَمْسَيْنَا وَأَمْسَىٰ المُلْكُ للهِ»).

- وفِي الصَّباح: («رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذَا اليَوْمِ، وَخَيْرَ مَا بَعْدَهُ...») إلىٰ تمامه، وأمَّا فِي المساء: («رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا»)، وهذا مِن دلائل أنَّ المساء يتعلَّق باللَّيلةِ؛ لأنَّه جعلَ دعاءَه مُعلَّقًا باللَّيلة.

وأمَّا **الذِّكر الحادي عشر**: فإنَّه يُقَال كما يُقال فِي الصَّباح، لا فِي أوَّله: («اللَّهُمَّ مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ»)، وأمَّا فِي المساء فإنَّه يُقال: («اللَّهُمَّ مَا أَمْسَىٰ بِي مِنْ نِعْمَةٍ»).

فصارت هذه الأذكار الثَّلاثة - التَّاسع، والعاشر، والحادي عشر - مُشتَرَكةً بين الصَّباح والمساء مع تغييرِ ألفاظٍ منها.

فتكون **الأذكار المشتَركة بين الصَّباح والمساء نوعان:**

- **أحدهما**: مُشتَرَكٌ لا يُغيَّر لفظُه، وهي الأذكار الثَّمانية الأولىٰ مِن كلٍّ.
- **والآخر**: مُشتَرَك يغيَّرُ فيه اللَّفظ بما يُناسب الصَّباح والمساء، وهي ثلاثةُ أذكارٍ: التَّاسع، والعاشر، والحادي عشر.



## قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

* «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ». (مَرَّةً وَاحِدَةً فِي المَسَاءِ فَقَطْ).

## قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

هذا هو **الذِّكر الثَّانِي عشر من أذكار المساء**: وهو قولُ: («أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»).

ثبت هذا من حديث أبي هريرةَ عند مسلمٍ.

ويقوله العبد (**مَرَّةً وَاحِدَةً فِي المَسَاءِ فَقَطْ**).

**ويُعلَم مِن هذا: ضعفُ روايتين:**

* **إحداهما**: رواية التَّثليث عند التِّرمذيِّ وغيره أنَّه يقوله ثلاثًا، فلا تصحُّ، ولكنَّه يقوله مرَّةً واحدةً.

* **والأخرىٰ**: روايةُ قولِه فِي الصَّباح، فهي لا تثبتُ أيضًا، والمحفوظ فِي «صحيح مسلمٍ» أنَّ العبدَ يقوله فِي المساء.

واختصَّ هذا الذِّكر بالمساء؛ لأنَّ اللَّيلَ وقتُ ظهورِ الشُّرور، وفيه سورة الفلق، فالفلقُ فيها ذِكرُ شرور اللَّيلِ، كما هو مُبيَّنٌ فِي تفسيرِها، وتقدَّم معنَا فِي تفسير قِصار المُفصَّل.

وبتمام هذا الذِّكر تكونُ أذكار المساء اثنيْ عشر ذِكرًا، وأمَّا أذكار الصَّباح فثلاثة عشر

ذِكرًا.

وتكون الأذكار المشتَركة بينهما أحدَ عشرَ، منها ثمانيةٌ باللَّفظ نفسِه، وثلاثةٌ مع التَّغيير، ويَستقِلُّ الصَّباحُ بذِكرينِ، ويستقِلُّ المساء بذكرٍ واحدٍ.

**فصارتْ أذكار الصَّباح والمساء باعتبار الاشتراك ثلاثة أقسامٍ:**

- **أحدها**: ذكرٌ مشتَركٌ بينهما؛ وهو أحدَ عشر ذِكرًا.
- **وثانيها**: ذِكرٌ مختصٌّ بالصَّباح؛ وهو ذِكران.
- **وثالثها**: ذكرٌ مختصٌّ بالمساء؛ وهو ذكرٌ واحدٌ.



قَالَ المُصَنِّفُ وَفَّقَهُ اللهُ:

تَنْبِيهٌ: لَا يَلْزَمُ تَرْتِيبُهَا كَمَا ذُكِرَ، وَغَايَتُهُ: الإِعَانَةُ عَلَىٰ حِفْظِهَا.

تَنْبِيهٌ آخَرُ: مَنِ اعْتَادَهَا فَنَسِيَهَا أَوْ شُغِلَ عَنْهَا بِلَا تَفْرِيطٍ حَتَّىٰ خَرَجَ وَقْتُهَا؛ قَالَهَا بَعْدَهُ.

وَكَتَبَهُ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَمَدٍ العُصَيْمِيُّ
غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ
ضَحْوَةَ الأَحَدِ تَاسِعَ عَشَرَ ذِي الحِجَّةِ
سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ بَعْدَ الأَرْبَعِمِائَةِ وَالأَلْفِ
بِمَدِينَةِ الرِّيَاضِ، حَفِظَهَا اللهُ دَارًا لِلإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ

قَالَ الشَّارِحُ وَفَّقَهُ اللهُ:

ختم المُصَنِّف - وفَّقه الله - رسالته بذكر تنبيهين يتعلَّقان بِهذه الأذكار:

**فالتَّنبيه الأوَّل**: أنَّه (لَا يَلْزَمُ تَرْتِيبُهَا كَمَا ذُكِرَ)؛ أي فِي هذا الكتاب أو غيره، (وَغَايَتُهُ: الإِعَانَةُ عَلَىٰ حِفْظِهَا)؛ أي جعلُها مسرودةً علىٰ نحوٍ ما، كالواقع فِي هذا الكتاب أو غيره، فالمراد به: الإعانةُ علىٰ حفظِها، وهذا مَقصدٌ مأمورٌ به شرعًا.

فالمصنِّفون للأذكار إذا أوقعُوها علىٰ وجهٍ ما: لا يُريدون كونَها مُقيَّدةً بِهذا شرعًا، من أنَّه يأتِي بالأوَّل أوَّلًا، وبالثَّانِي ثانيًا، وبالثَّالث ثالثًا؛ لكن لمناسبةٍ بينَها.

وأنتُم تَرون أنَّ المناسبة ظاهِرةً بين الثَّمانية الأولىٰ، فهي بلفظٍ واحدٍ فِي الصَّباحِ

والمساءِ.

ثمَّ فِي الثَّلاثة الَّتي تَعقبُها ظاهرةٌ أيضًا؛ لأنَّها تكون مُشتَركةً بتغييرٍ يَسيرٍ.

ثمَّ فِي الجملة الثَّالثة: ذِكرُ ما يَنفرد به الصَّباح تارةً، وذكرُ ما ينفرد به المساء تارةً أخرىٰ.

والمصنِّفون للكتُبِ مُرادُهم تقريبُ المعارف الشَّرعيَّة للنَّاس، بتيسيرها وتسهيلها.

**وأمَّا التَّنبيه الثَّانِي**: فذكر فيه أنَّ (مَنِ اعْتَادَهَا)؛ يعني مَن لازمَ هذه الأذكار فصار مُعتادا لها، (فَنَسِيَهَا أَوْ شُغِلَ عَنْهَا)، لقاطعٍ ومانعٍ حال بينه وبينها، (بِلَا تَفْرِيطٍ)؛ أي بلا تَهاونٍ وتخاذُلٍ منه، (حَتَّىٰ خَرَجَ وَقْتُهَا؛ قَالَهَا بَعْدَهُ)، فله أن يذكر هذه الأذكار ولو بعد خروج وقتِها.

فلو قُدِّر أنَّ إنسانًا عَرضَ له شغلٌ بعد صلاة الفجر، وخرج سَريعًا بعد الصَّلاة لقضائِه، وغلبَ عليه هذا الشُّغل حتَّىٰ نسيَ أذكار الصَّباح ولم يذكرْها إلَّا فِي الضُّحىٰ بعد ارتفاع الشَّمس، فإنَّه حينئذٍ يأتِي بِها.

لكنَّ هذا **القضاءَ للسُّنن ومنها الأذكار مشروطٌ بأمرين:**

❁ **أحدها: أن يكون العبد مُعتادًا فِعلَها مُلازمًا لها.**

فلو قُدِّر أنَّه يريدُ أن يفعلَها أوَّل مرَّةٍ لم يُشرع له الإتيان بِها، فلو أنَّ إنسانًا لم يعرف أذكار الصَّباح إلَّا وقت الضُّحىٰ فإنَّه لا يأتِي بِها؛ لأنَّها سنةٌ ذهبَ وقتُها.

❁ **والآخر: أن يكون بلا تفريطٍ منه.**

فيكون العبدُ مغلوبًا لا اختيارَ له، فإذا تركها مختارًا مع الذِّكرِ لها والقدرةِ عليها؛ فهذا

تركَ هذه العبادة حتَّىٰ ذهبَ وقتُها.

**والأصل**: أنَّ العباداتِ المقيَّدةَ بوقتِها يُؤتَىٰ بِها فِي وقتِها، فإذا خرج وقتها فإنَّها سنَّةٌ فاتَ مَحلُّها، فلا يُشرَع قضاؤُها إلَّا لمغلوبٍ عليها مِمَّن ذَكرْنا شُغْلَه، بنسيانٍ أو أمرٍ يقطعُه عن ذلك.

وما تركْنا ذِكرَه مِن الأذكار: فهذا تارةً يكون لا يثبتُ روايةً، وتارةً لا يثبت كونُه دِرايةً من أذكار الصَّباح أو المساء.

**فمثلًا**: حديث أبي مسعودٍ الأنصاريِّ: «**الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ: مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ**»، هذا فِي «الصَّحيحين» فهو صحيحٌ روايةً، لكن درايةً: هو من أذكار اللَّيلة، واللَّيلةُ أوسعُ من المساء.

فتارةً يكون التَّرك لأجل الدِّراية، وتارةً يكون التَّرك لأجل الرِّواية.

**لكن ممَّا يُنبَّه إليه**: أنَّه لا ينبغي التَّشديد علىٰ النَّاس فِي باب الرِّواية فِي الأذكار؛ لأنَّ الأصلَ طلبُ ذكرِ الله مُطلَقًا، ومنه الحديث الَّذي تقدَّم أنَّ النَّبيَّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يذكر الله فِي كلِّ أحيانِه، فالأصل فيما تنازع فيه النَّاس صحَّةً وضَعفًا: التَّسهيلُ فيه، لكن من أراد أن يُصنِّف الصَّحيح أو الَّذي يراه ثابتًا لا بأسَ، لكنَّ التَّشديد فِي المنع فيما تنازع فيه النَّاس صحَّةً وضعفًا لا ينبغي؛ لأنَّ الأصل هو طلبُ الذِّكرِ شرعًا، فالآيات والأحاديث كثيرةٌ فِي مدح الذِّكر مُطلقًا، ولا سيَّما ما اعتادَه النَّاس وجرىٰ العمل به، فهذا الإنسانُ لا يُشدِّد عليهم فيه؛ لأنَّ بابَ الذِّكر واسعٌ، وإذا صحَّحَه وحسَّنَه مُعتمَدٌ فلا بأسَ أن يقتَدُوا به.

وهذا آخِرُ البيان علىٰ هذا الكتاب بما يُناسب المقامَ.

والحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّىٰ الله وسلَّم علىٰ عبدِه ورسولِه محمَّدٍ وآله وصحبه أجمعين.

**تَمَّ الشَّرْحُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ**
**لَيْلَةَ ليلة السَّبت الخامس عشر من شهر جمادى الآخرة**
**سَنَةَ ثمانٍ وَثَلاثِينَ بَعْدَ الأَرْبَعِمِائَةِ وَالأَلْفِ**
**في مسجد مصعب بن عمير بمدينة الرِّياض**


فَوَائِد



# فَوَائِد



# فَوَائِد


فَوَائِد


فَوَائِد


فَوَائِد


فَوَائِد



# فَوَائِد